



كلية التربية للعلوم الإنسانية  
College of Education for Human Sciences

Journal of Tikrit University for Humanities

JTUH  
مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية  
Journal of Tikrit University for Humanities

Prof. Suhaila Taha  
Mohammed Al-Bayati  
Khawla Ibrahim  
Mohammed Al - Lahibi

University of Tikrit / Faculty of  
Education for Human Sciences  
the department of Arabic language

Grammatical grammatical  
significance in the Quran Quran  
jurisprudence

#### ARTICLE INFO

##### Article history:

Received 10 Jan 2018  
Accepted 15 Mar 2018  
Available online

Journal of Tikrit University for Humanities

## Grammar in nouns

### ABSTRACT

The nature of grammatical science, and the abundance of evidence and examples, necessitated this, except that it is a science that has been established to establish rules and establish assets. This undoubtedly can not be achieved unless it is supported by strong evidence and comprehensive arguments. It is well known that this fact did not depart from the imams of this science, And his companions, as evidence that they did not leave a rule, and none of his questions but lined up the best evidence, College of Education for Human Sciences, The most powerful evidence is the desire of them to ensure their rules and fundamentals of stability and continuity, and their works came in a variety of types of evidence and examples. Here is a verse of the Koran and there is a house of poetry and here is a prophetic Hadith, and there is an Arab example .. And all this in great ingenuity and accuracy, but the shadow of the Koranic witness is higher The evidence, and its master, where the base that has such kind of evidence stands firm Of the long dispute that happened between grammarians Square, often outweigh

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.25.9.2018.03>

### الوجوب النحوي في الأسماء

أ.د سهيلة طه محمد البياتي خولة إبراهيم محمد الهبيي  
كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة تكريت  
قسم اللغة العربية

#### الخلاصة

فَلَقَدْ افْتَضَتْ طَبِيعَةُ عِلْمِ النُّحُو ، وَالصَّرْفِ كَثْرَةَ الشُّوَاهِدِ وَالْأَمْثَلَةِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُ عِلْمٌ قَدْ وُضِعَ لِتَثْبِيْتِ قَوَاعِدِ ، وَتَرْسِيَةِ أُصُولِ ، وَهَذَا بِلَا شَكِّ لَا يَتَأْتِي إِلَّا إِذَا دُعِمَ بِالْأَدِلَّةِ الْقَوِيَّةِ ، وَالْحُجَجِ الْجَامِعَةِ ، وَمِنْ الْمَعْرُوفِ أَنَّ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ لَمْ تَغِبْ عَنْ أُنْمَةِ هَذَا الْعِلْمِ ، وَرُؤَايِهِ ، بِدَلِيلِ أَنَّهُمْ لَمْ يَتْرَكُوا قَاعِدَةً ، وَلَا مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِهِ إِلَّا وَاصْطَفَوْا لَهَا أَحْسَنَ الشُّوَاهِدِ ، وَأَقْوَى الْأَدِلَّةِ رَغْبَةً مِنْهُمْ فِي أَنْ يَضْمِنُوا لِقَوَاعِدِهِمْ وَأُصُولِهِمْ الثَّبَاتِ وَالِاسْتِمْرَارَ ، فَجَاءَتْ مُصَنَّفَاتُهُمْ رَاجِرَةً بِمُخْتَلَفِ أَنْوَاعِ الشُّوَاهِدِ وَالْأَمْثَلَةِ ، فَهُنَا آيَةٌ قُرْآنِيَّةٌ وَهُنَا لِك بَيْتٌ شِعْرِيٌّ وَهُنَا حَدِيثٌ نَبَوِيٌّ ، وَهُنَا لِك مِثْلٌ عَرَبِيٌّ .. وَكُلُّ هَذَا فِي بَرَاغَةِ فَنَائِقَةٍ ، وَدِقَّةِ مُتَنَاهِيَةٍ ، وَلَكِنْ ظَلَّ الشَّاهِدُ الْقُرْآنِيُّ هُوَ أَعْلَى تِلْكَ الشُّوَاهِدِ ، وَسَيِّدُهَا حَيْثُ كَانَتْ الْقَاعِدَةُ الَّتِي تُحْطَى بِمِثْلِ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الشُّوَاهِدِ تَقِفُ صَامِدَةً فِي مِيدَانِ الْخِلَافِ الطَّوِيلِ الَّذِي حَصَلَ بَيْنَ النُّحَاةِ ، وَغَالِبًا مَا تُرْجَحُ كِفَتْهَا ، بَلْ بَلَغَ مِنْ قُوَّةِ الْقَاعِدَةِ الْمُدْعَمَةِ بِالشَّاهِدِ الْقُرْآنِيِّ أَنْ اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَنْقُضَ مَا اسْتَقَامَ ، وَتَبَيَّنَ لَدَيْهِمْ بِالْقِيَاسِ ، وَالسَّمَاعِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ اسْتَشْعَرُوا قِيَمَةَ هَذَا الشَّاهِدِ ، وَمَكَانَتِهِ ، فَأَوْلُوهُ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْعِنَايَةِ ، وَالِاخْتِرَامِ.

## المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ ، وَنُسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنُتُوبُ إِلَيْهِ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ  
أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ،  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَعَلَى آلِهِ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .  
أَمَّا بَعْدُ ...

فَلَقَدْ افْتَضَتْ طَبِيعَةُ عِلْمِ النَحْوِ ، وَالصَّرْفِ كَثْرَةَ الشَّوَاهِدِ وَالْأَمْثَلَةِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُ  
عِلْمٌ قَدْ وُضِعَ لِتَثْبِيْتِ قَوَاعِدِ ، وَتَرْسِيَةِ أُصُولِ ، وَهَذَا بِمَا لَا يَتَأْتَى إِلَّا إِذَا دُعِيَ بِالْأَدِلَّةِ  
الْقَوِيَّةِ ، وَالْحِجَجِ الْجَامِعَةِ ، وَمِنْ الْمَعْرُوفِ أَنَّ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ لَمْ تَعْبُ عَنْ أُمَّةٍ هَذَا الْعِلْمِ ، وَزُودِهِ  
، بِدَلِيلٍ أَنَّهُمْ لَمْ يَتْرَكُوا قَاعِدَةً ، وَلَا مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِهِ إِلَّا وَاصْطَفَوْا لَهَا أَحْسَنَ الشَّوَاهِدِ ،  
وَأَقْوَى الْأَدِلَّةِ رَغْبَةً مِنْهُمْ فِي أَنْ يَضْمِنُوا لِقَوَاعِدِهِمْ وَأُصُولِهِمُ الثَّبَاتَ وَالِاسْتِمْرَارَ ، فَجَاءَتْ  
مُصَنَّفَاتُهُمْ زَاخِرَةً بِمُخْتَلَفِ أَنْوَاعِ الشَّوَاهِدِ وَالْأَمْثَلَةِ ، فَهُنَا آيَةٌ قُرْآنِيَّةٌ وَهُنَا لِكَيْ بَيِّنَ شِعْرِيٌّ وَهُنَا  
حَدِيثٌ نَبَوِيٌّ ، وَهُنَا لِكَيْ مَثَلٌ عَرَبِيٌّ .. وَكُلُّ هَذَا فِي بَرَاعَةٍ فَائِقَةٍ ، وَدَقَّةٍ مُتَنَاهِيَةٍ ، وَلَكِنْ ظَلَّ  
الشَّاهِدُ الْقُرْآنِيُّ هُوَ أَعْلَى تِلْكَ الشَّوَاهِدِ ، وَسَيِّدُهَا حَيْثُ كَانَتْ الْقَاعِدَةُ الَّتِي تُحْتَطَى بِمِثْلِ هَذَا  
النَّوعِ مِنَ الشَّوَاهِدِ تَقِفُ صَامِدَةً فِي مَيْدَانِ الْخِلَافِ الطَّوِيلِ الَّذِي حَصَلَ بَيْنَ النُّحَاةِ ، وَعَالِبَاءِ  
مَا تُرْجَعُ كِفَتْهُمَا ، بَلْ بَلَغَ مِنْ قُوَّةِ الْقَاعِدَةِ الْمُدْعَمَةِ بِالشَّاهِدِ الْقُرْآنِيِّ أَنْ اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَنْقُضَ  
مَا اسْتَقَامَ ، وَتَبْتَ لَدَيْهِمْ بِالْقِيَاسِ ، وَالسَّمَاعِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ اسْتَشْعَرُوا قِيَمَةَ هَذَا  
الشَّاهِدِ ، وَمَكَانَتِهِ ، فَأَوْلَوْهُ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْعِنَايَةِ ، وَالِاحْتِرَامِ ...

### معنى الوجوب لغة :

مصدر وجب ، وفيه أن (( الواو والجيم والباء أصل واحد ، يدل على سقوط الشيء ووقوعه  
، ثم يتفرغ . وَوَجِبَ الْبَيْعُ وَجُوبًا : حَقٌّ وَوَقَعَ ، وَوَجِبَ الْمَيْتُ : سَقَطَ ، وَالْقَتِيلُ وَاجِبٌ ...  
وَجِبَ الْحَائِطُ : سَقَطَ )) .

وقال الخليل : (( وجب الشيء وجوباً ، وأوجبته ووجبه ، وَوَجِبَتْ الشَّمْسُ وَجِبًا : غَابَتْ .  
وسمعتُ لها وجبةً ، أَي : وَقَعَتْ )) .

### معنى الوجوب اصطلاحاً :

فلا نجد للوجوب تعريفًا صريحاً في الكتب النحوية القديمة ، فالنحاة كانوا يمثلون له تمثيلاً دون  
الوقوف على تعريفه ، فهُمْ حِينَ يَذْكُرُونَ أَقْسَامَ الْأَحْكَامِ النُّحَوِيَّةِ يَذْكُرُونَ الْوَاجِبَ مِنْهَا

يقولهم : والواجبُ كرفعِ الفاعلِ ، ونصبِ المفعولِ بهِ ، وجَرِ المضافِ إليه ، وأَمَّا في الكتابِ  
الحديثةِ ، فتذكرُ صاحبةُ الكتابِ " الوجوبُ في النحوِ " بأنَّها لم تقفْ على تعريفِ له عندَ  
القُدَماءِ ، وتعرُّفه هيَّ بأنَّه: " لزومُ الكلمةِ حالةً تركيبيةً " ويعرُّفه أستاذُها سعدُ الغامديَّ بأنَّه :  
التزامُ المتكلمينَ للُعَّةِ ما أحوالاً تركيبيةً لعلَّةٍ ظاهرةٍ أو مُحتمَلةٍ .

الفرق بين الجواز والوجوب :

الجواز : يعني جواز الشيء ، وعدم منعه ، ومنه الجواز النحوي ، والجواز الشرعي ،  
الذي يعني في عرف الفقهاء : الأمر المباح ، أو هو أن تتعاقب أو تتبادل حركتان  
اعرابيتان أو أكثر على كلمة بعينها في أسلوب معين متحد التركيب أو المعنى .  
والوجوب : " لزوم الكلمة حالة تركيبية " وبأنه : التزام المتكلمين للغة ما أحوالاً  
تركيبية لعلها ظاهرة أو محتملة .

وكان الوجوب عند النحاة الأوائل يبني على أساس الاستقراء للكلام العربي ، وكانت أكثر  
أحكام الوجوب كثرة الاستعمال ، وللوجوب صورتان : إحداهما : ما ألزمته العرب ، والثانية :  
ما ألزمته قوانين النحو والقواعد التي لا يجدون محيصاً عنها .  
وإن النحاة الأوائل بنوا قواعدهم على أسس راسخة من السماع والقياس ، وفي مقدمة السماع  
الاستشهاد بالقرآن الكريم ، فلا يستقيم بحال من الأحوال أن ترى كتاب نحو يخلو من  
الاستشهاد ، أو تسمع نحويًا لا يلوذ به ؛ لبيان قاعدته ، فهو أفصح ما يُستشهد به على  
الاطلاق .

وأما أهمية هذا الموضوع ، فإن الشاهد القرآني في علم النحو يحتل مكانة مرموقة ، ومنزلة  
عالية ، فهو كلام الله عز وجل ، والهدف من هذه الدراسة يكمن في تحديد الشاهد القرآني في  
كتب النحويين ، وحكمهم عليه بالوجوب النحوي ، وذلك لتفعيد قواعدهم النحوية .  
وأما أسباب اختيار الموضوع ، وذلك لأهمية الشاهد القرآني ، ومكانته في تفعيد القواعد  
النحوية ، وبسبب ميولي ، ورغبتني في دراسة الشواهد القرآنية في كتب النحاة اقتصر عليّ  
الأستاذ الدكتور محمد ياس أثناء الدراسة البحث في الوجوب النحوي في جزء عم ، وبعدما  
بحثت فيه لم أجد مادة كافية ، فمن ثم غيّر الموضوع بعد عقد اللجنة في قسم اللغة العربية من  
الأساتذة حفظهم الله وبارك فيهم ، وبعد المشاورة أصبح الموضوع " الشاهد القرآني للوجوب  
النحوي في كتب النحاة حتى القرن العاشر للهجرة " .  
وسبب حصر الوجوب النحوي في الأسماء في هذا البحث ؛ وذلك لكثرة الشواهد القرآنية التي  
حكم عليها بالوجوب .

الوجوب النحوي في الأسماء

### المبحث الأول : الوجوب النحوي في المرفوعات :

#### • تقديم المبتدأ وتأخير الخبر :

لقد ورد في كتب النحاة مسائل في تقديم كلِّ من المبتدأ أو الخبر وجوباً فمن ذلك تقديم المبتدأ على الخبر وجوباً في قوله تبارك و تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ ﴾ [هود : 12] ، ذهب ابن هشام إلى أنَّ : ( وجه الاستشهاد وجوب تقديم المبتدأ ، وتأخير الخبر ؛ لأنَّ الخبر محصور بـ " إلا " معنى ، والتقدير : ما أنت إلا نذير .

ومثله قوله تبارك و تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ [ آل عمران : 144 ] ، وجه الاستشهاد مجيء الخبر "رسول" مؤخراً عن المبتدأ ، وحكم هذا التأخير الوجوب ؛ لأنَّ الخبر اقترن بـ " إلا " لفظاً<sup>(1)</sup> .

ولم يذكر سيويه ولا المبرد هذا الشاهد القرآني دليلاً على وجوب التقديم ، ومنهم من ذكر هذا الشاهد القرآني ولم يحكم عليه بالوجوب النحوي .

وذكره خالد الأزهري ، وقال : (( يجب تأخير الخبر ، لأنَّ المبتدأ محكوم عليه فحقه التقديم لتحقق بعقله ، فيكون حق الخبر التأخير ، لأنَّ محكوم به ويجب تأخيره ، فلا يجوز تقديم الخبر هاهنا ؛ لأنَّ الخبر محصور فيه بـ " إلا " معنى أو لفظاً ))<sup>(2)</sup> .

وذكره ابن مالك وقال : (( ومما يمنع تقديم الخبر اقترانه بـ " إلا " لفظاً أو معنى )) ، وقال : (( قد يرد في الشعر تقديم الخبر المقترن بـ " إلا " ))<sup>(3)</sup> .

وتابعه السيوطي بقوله : إنَّ المبتدأ محكوم عليه فلا بد من تقديمه ليتحقق فيجب التزام الأصل ، ومنه أيضاً قوله تبارك و تعالى : ﴿ سَلَامٌ عَلَيْكَ ﴾ [ مريم : 47 ] ، فالمبتدأ تقدم هنا وجوباً ، لأنَّه دُعاء<sup>(4)</sup> .

ففي هذه المسألة لا بد من تقديم المبتدأ على الخبر وجوباً ولم يجوز العلماء تقديم الخبر على المبتدأ ههنا ؛ لأنَّ الخبر محصور بـ (إلا) ، أو كان المبتدأ دالاً على دعاء .

#### • وجوب الرفع على الخبرية :

قال تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [ آل عمران : 71 ] ، وأمَّا " تكتمون " فخيرٌ حُتم لا يجوز فيه إلا الرفع ، يعني أنه ليس معطوفاً على " تلبسون " بل هو استئناف ، خبر عنهم أنهم يكتمون الحق مع علمهم أنه حق ، فـ " وتكتمون الحق " جملة مستأنفة ، ولذلك لم ينتصب بإضمار أن في جواب استفهام ، وقد أجاز الزجاج من البصريين ، والفراء من الكوفيين فيه نصب من حيث العربية ، فتسقط النون ، فينتصب على الصرف عند الكوفيين ، وإضمار أن عند البصريين<sup>(5)</sup> .

وذهب الفراء إلى أنه : (( لو نصبت " وتكتموا " كان صواباً ))<sup>(6)</sup> ، وتابعة التّحاسن بقوله : (( يجوزُ " وتكتموا الحقّ " على جوابِ الاستفهام ))<sup>(7)</sup> .

وأشار البيضاوي إلى أنّ : (( تكتموا الحقّ جزمٌ داخلٌ تحتِ حُكم النهي كأثمّ أمرُوا بالإيمان وَتَرَكَ الضلالِ ، وَهُمُوا عن الأضلالِ بالتلبيسِ على مَنْ سَمِعَ الحقّ والأخفاء على مَنْ لَمْ يسمعهُ ، أو نصب بإضمار أنّ على أنّ الواو للجمع بمعنى مع ، أي لا تجمعوا لبسَ الحقّ بالباطلِ وكتمانه ، ويعضدهُ أنّه في مصحفِ ابن مسعود ﷺ " وتكتمون " أي وأنتم تكتمون بِمعنى كاتمين ... ))<sup>(8)</sup> .

القول الراجح في هذا الشاهد وجوب الرفع على الخبر في " تكتمون " وهو قول أبو علي الفارسي ؛ لأنّ " وتكتمون الحقّ " جملةٌ مستأنفةٌ ، ولذلك لم يتصب بإضمار أنّ في جوابِ استفهامٍ .

وفي موضعٍ آخر قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَأُوا ﴾ [ النساء : 81 ] ، ذهب الفراء إلى أنّ (( العرب لا تقوله إلا رفعاً ، أي في طاعةٍ ؛ وذلك أنّ القومَ يُؤمرونَ بالأمرِ يكرهونه فيقول أحدهمُ : سمعُ وطاعةً ، أي قد دخلنا أولَ هذا الدين على أنّ نسمعُ ونطيعُ فيقولون : علينا ما ابتدأناكم ثمّ يخرجونَ فيخالفون ))<sup>(9)</sup> .

#### • وجوبُ حذفِ الخبرِ :

ذهب ابنُ هشامٍ إلى حذفِ الخبرِ وجوباً بقوله : يجبُ حذفُ الخبرِ قبلَ جوابِ لولا نحو قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ [ سبأ : 31 ] أي : لولا أنّتم صددتمونا عن الهدى ، بدليل أنّ بعده أنّ صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم<sup>(10)</sup> .

ولم يحكم عليه سيوييه بالوجوبِ بقوله : (( ما يكون مضمراً فيه الاسمُ متحولاً عن حاله إذا أظهرَ بعدهُ الاسم ))<sup>(11)</sup> ، وتابعة الزجاجي بقوله : المرتفعُ بعدها يرتفعُ بالابتداءِ والخبرُ مضمراً نحو قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(12)</sup> .

وأشار ابنُ الحاجبِ إلى حذفِ خبره وجوباً بعد لولا ولوما بقوله : (( ف " لولا " و " لوما " يدلان فيه على امتناعِ شيءٍ لثبوتِ غيره ، و يقتضيان حينئذٍ مبتدأً ملتزماً حذفَ خبره وجوباً مصدراً بفعلٍ ماضٍ لفظاً ومعنى ، أو بمضارعٍ مجزومٍ ب " لم " ... كقوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ ))<sup>(13)</sup> .

ومذهبُ الجمهورِ أنّ الخبرَ بعد لولا واجبُ الحذفِ مطلقاً بناءً على أنّه لا يكونُ إلا مطلقاً<sup>(14)</sup> ، فالخبرُ يُحذفُ ويسدُّ مسدّةً جوابُ لولا وهي الجملةُ التي بعدهُ<sup>(15)</sup> .

وذكر ابن هشام قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النور : 10] ،  
وقال : فخيرُ المبتدأ هنا بعد " لولا " واجب الحذف<sup>(16)</sup> .

وقال خالد الأزهرى : (( قال الجمهورُ : يجبُ في الخبرِ أن يكونَ كوناً مطلقاً محذوفاً ،  
وذهبَ غيرُهُم إلى أنه يجوزُ أن يكونَ كوناً مطلقاً كالوجودِ والحصولِ فيجبُ حذفه ' ويجوزُ أن  
يكونَ كوناً مقيداً كالقيامِ والعودِ ، فيجبُ ذكره إن لم يُعلمَ دليلُهُ وإلا جازَ حذفه وذكره ،  
والخيرُ في هذه الآيةِ يُتملُّ أن يكونَ كوناً مطلقاً والتقديرُ : لولا أنتم موجودون ، ويُتملُّ أن  
يكونَ مقيداً ، والتقديرُ : لولا أنتم صددمونا عن الهدى بعد إذ جاءنا بدليلٍ : ﴿أَخْنُ  
صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ﴾ [سبأ : 32] ))<sup>(17)</sup> .

وقال الزركشي : (( وقوله : ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ ، فأنتم مبتدأ والخبرُ محذوفٌ  
أي حاضران وهو لازمُ الحذفِ هنا ))<sup>(18)</sup> ، وقال في موضعٍ آخرٍ : (( ويلزمُ في خبرها  
الحذفُ ... نحو : ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ ))<sup>(19)</sup> .

وذهبَ الأشموني إلى وجوبِ حذفِ الخبرِ بقوله : فالخبرُ يحتمُ حذفه بعدَ لولا ، لِلعلمِ بهِ  
، وسَدَ جوابُها مسددهُ ، فذهبَ الجمهورُ إلى أن الخبرَ بعدَ " لولا " واجبُ الحذفِ مطلقاً ،  
بناءً على أنه لا يكونُ إلا كوناً مطلقاً<sup>(20)</sup> .

فالراجح في هذا الشاهد وجوب حذف الخبر ؛ لأنَّ الخبرَ وقع بعدَ لولا ، لِلعلمِ بهِ  
، وسَدَ جوابُها مسددهُ ، وهذا قول الجمهور .

وذكر ابن هشام قوله : ويجبُ حذفِ الخبرِ أيضاً قبلَ جوابِ القسمِ الصريحِ نحو قوله  
تعالى : ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر : 72] أي : لَعَمْرُكَ يميني أو  
قسمي<sup>(21)</sup> .

وقال سراج الدين النعماني : حذفُ الخبرِ هنا ليسَ بواجبٍ أي في قوله تعالى ﴿لَعَمْرُكَ  
إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ، وذلكَ لأنَّه ليسَ نصّاً في اليمينِ<sup>(22)</sup> .

والراجح حذف الخبر هنا وجوباً قبل جواب القسم الصريح وهو قول ابن هشام .

#### • وجوبُ رفعِ المبتدأ :

قال تعالى : ﴿وَبَلِّغْ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين : 1] ، وقوله : ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَدِّقِينَ  
لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [الطور: 11] ، ذهبَ المبردُ بقوله : ( فانه لا يكون فيه إلا الرفع - أي :  
الرفع على الابتداء ل " ويل " في الآيتين - إذ كان لا يُقال : دعاءٌ عليهم ، ولكنه إخبارٌ بأن  
هذا قد ثبت لهم فان أضفت فقلت : ويله وويحه - لم يكن إلا نصباً ؛ لأنَّ وجه الرفع قد بطل  
بأنه لا خبر له ، فكذا هذه التي في معنى المصادرِ فان كان مصدراً صحيحاً يجري على فعله

فألوجهُ النصبِ وذلك قولكُ : تباً لزيد ، وجوعاً لزيد ، لأن هذا مِنْ قولكُ : جاعٌ يجوعُ ،  
وتبٌ يتبُ كذلك سقياً ، ورعيّاً والرفعُ يجوزُ على بعد ، لأنك تبدي بنكرة ، وتجعلُ ما بعدها  
خيرها ...

وإنما تنظرُ في هذه المصادر إلى معانيها ، فإن كان الموضعُ بعدها أمراً أو دعاءً لم يكن  
إلا نصباً وإن كان لما قد استقر لم يكن إلا رفعاً ، وإن كان يقعُ لهما جميعاً كانَ النصبُ والرفعُ  
(<sup>23</sup>) ، ولمَ يحكمُ سيويوه بوجوبِ رفعه لكنه قال برفعهِ (<sup>24</sup>) ، وتابعهُ الزجاجي (<sup>25</sup>) .

وقال العكبري : أما ويلهٌ وويجهُ وويسهُ فينتصبُ مع الإضافة ... أو على المصدرِ بفعلٍ  
من معناها لا من ألفاظها ... فإن لم تضحفها كانَ الرفعُ أجودَ كقوله تعالى : ﴿ وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾  
، وجازَ الابتداءُ بالبنكرة لما فيها من معنى الفعلِ والنصبُ جائزٌ كالمضافِ (<sup>26</sup>)

وأشارَ النحاسُ إلى رفعِ " وَيَلِّ " في القرآنِ الكريمِ وأجازَ النصبُ في غيرِ القرآنِ بقوله :  
( ( لأن ويلاً بمعنى المصدرِ وكان الاختيارُ الرفعُ لأنه لا ينطقُ منه بفعلٍ إلا شيئاً شاذاً )) (<sup>27</sup>) .

وذهب مكي بقوله : (( يجوز فيها الرفعُ فإن كانت غير مضافة فالاختيارُ فيها الرفعُ  
ويجوزُ النصبُ ولذلك أجمعُ القراءُ على الرفعِ ... )) (<sup>28</sup>) ، ولمَ يُجزِ المرءُ في " وَيَلِّ " إلا الرفعُ ؛ لأنه ليس بدعاءٍ عليهم إنما هو إخبارٌ إن ذلك ثبت لهم (<sup>29</sup>) .

وقال الاخفش : " الويح " و " الويل " و " الويس " إذا كانت بعدهن هذه اللام  
ترفعهن ... فهو رفع باللام ونصب بغير اللام (<sup>30</sup>) .

فالقول الراجح في ذلك هو وجوب الرفع على الابتداء وإنما تنظرُ في هذه المصادر إلى  
معانيها ، فإن كان الموضعُ بعدها أمراً ، أو دعاءً لم يكن إلا نصباً وإن كان لما قد استقر لم  
يكن إلا رفعاً ، وإن كان يقعُ لهما جميعاً كانَ النصبُ والرفعُ ، وإذا كانت بعدهن هذه اللام  
ترفعهن فهو رفع باللام ونصب بغير اللام.

#### ● الفاعلُ :

الفاعل هو ما كان المسند إليه من فعل أو شبهه مقدماً عليه أبداً ، وحقه الرفعُ ، ورافعه  
ما أسند إليه ، و الأصل فيه أن يلي الفعل ؛ لأنه كالجزم منه فإذا قُدِمَ عليه غيره كان في النيةِ  
مؤخراً (<sup>31</sup>) .

#### ● وجوبُ تأخيرِ الفاعلِ :



ذهب ابن جني إلى وجوب تأخير الفاعل بقوله : (( وجب أن تؤخر الفاعل في قوله تعالى : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ ﴾ [ البقرة : 124 ] ، وإنما امتنع لقريظة انضمت إليه ، وهي إضافة الفاعل إلى ضمير المفعول وفساد تقدم المضمرة على مظهره لفظاً ومعنى ، فلهذا وجب تأخير الفاعل ... أما أنا فأجيز ... خلافاً على الجماعة ))<sup>(32)</sup> .

ولم يجز ابن السراج تقديم المضمرة على الظاهر في اللفظ والمعنى ، فتقدم المفعول وتأخر الفاعل ، وحق الفاعل أن يكون قبل المفعول<sup>(33)</sup> .

وقال الكوفيون : ولا خلاف أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره ، فوجب أن لا يجوز تقديمه عليه ، وأما البصريون فذهبوا إلى جواز ذلك ، لأنه قد جاء كثيراً في كلام العرب وأشعارهم<sup>(34)</sup> ، وقال السهيلي : (( لا يجوز فيه تأخير المفعول في نحو : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ ﴾ من أجل الضمير الذي لا يجوز تقديمه قبل الذكر ))<sup>(35)</sup> .

وذكره ابن هشام في وجوب توسط المفعول بين الفعل والفاعل ، وذلك إن اتصل بالفاعل ضمير المفعول فوجه الاستشهاد تقدم المفعول به على الفاعل ، لاتصال ضمير يعود إلى المفعول بالفاعل ، وحكم تقدم المفعول في هذه الحالة الوجوب ، لئلا يعود الضمير على متأخر لفظاً ، ورتبة<sup>(36)</sup> .

وقال : (( والجمهور يوجبون ذلك في الشر تقدم المفعول نحو : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ ﴾ ))<sup>(37)</sup> ، وتابعه الجوزي بقوله : " إبراهيم " متقدّم لفظاً ، متأخر رتبةً ، لأن الفاعل رتبته التقدم على المفعول<sup>(38)</sup> ، فلم يحكم بوجوب تقديم المفعول على الفاعل .

وذكره خالد الأزهرى بقوله : " إبراهيم " مفعولٌ مقدّم ، و " ربه " فاعلٌ مؤخرٌ وجوباً ، وهذه مسألة توسط المفعول بين الفعل وفاعله<sup>(39)</sup> ، فالمفعول هنا مقدّم على الفاعل ، ووجب تقدمه ، لأن تأخيره يُوجب إضماراً قبل الذكر<sup>(40)</sup> .

وتابعه السمين الحلي وقال : (( " إبراهيم " مفعولٌ مقدّم ، وهو واجب التقديم عند جمهور النحاة ، لأنه متى اتصل بالفاعل ضميرٌ يعود على المفعول وجب تقدمه لئلا يعود الضمير على متأخر لفظاً ورتبةً ، هذا هو المشهور ، وما جاء على خلافه عدوّه ضرورة ))<sup>(41)</sup>

فالقول الراجح هو تقديم المفعول به على الفاعل وجوباً لأنه متى اتصل بالفاعل ضميرٌ يعود على المفعول وجب تقدمه لئلا يعود الضمير على متأخر لفظاً ورتبةً ، هذا هو المشهور ، وما جاء على خلافه عدوّه ضرورة .

• وجوب جرّ الفاعل :

قال تعالى : ﴿ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [ الرعد : 43 ] جاء لفظ الجلالة مجروراً لفظاً ،  
بحرف الجر الزائد ، مرفوعاً محلاً لأنه فاعل " كفى " هذا وَقَدْ وَجِبَ جَرُّ الْفَاعِلِ بِالْبَاءِ الزائدة ،  
كما في فاعلِ أفعالِ التعجبِ ، نحو قوله تعالى : ﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ﴾ [ مريم : 38 ] وَقَدْ  
يجبُ بكثرةِ كفعالِ " كفى " كما في التي تلاها المؤلفُ (42) .

وذكره المبرِّدُ في بابِ الفعلِ الذي يتعدى الى مفعولٍ وفاعلٍ مُبهمٍ ولا يَنْصَرِفُ تصرف  
غيره من الأفعالِ ويلزمُ طريقة واحدة لان المعنى لزمه على ذلك وهو باب التعجبِ (43) ،  
وذكره ابنُ السراجِ (44) وابنُ جنبي (45) وابنُ مالك (46) لكنهم لم يحكموا عليه الوجوبِ .

وذكره المرادي وحكم عليه بالوجوب (47) ، وذهب السمين الحلبي بقوله : (( الفاعل  
مجرور بالباء ، والباء زائدة ، وزيادتها لازمة إصلاحاً للفظ ، لان أفعال أمراً لا يكون فاعله إلا  
ضميراً مستتراً ، ولا يجوز حذف هذه الباء إلا مع أن و أن )) (48) .

وذكره ابنُ عقيل وقال : (( يُجْرُ الْفَاعِلُ بِالْبَاءِ الزائدة ، وذلك واجبٌ في " أفعال " الذي  
على صورة فعل الأمرِ في بابِ التعجبِ )) (49) ، وذكَّره الاشموني (50) ، والأزهري (51) لكنهما  
لم يحكما عليه الوجوب ، وأشار السيوطي إلى أن : الباء تُرَادُ في الفاعلِ وجوباً (52) .

الراجعُ في هذان الشاهدان وجوب جر الفاعل بالباء الزائدة ، لأنه فاعل " كفى " ،  
ووجب أيضاً في " أفعال " الذي على صورة فعل الأمرِ في بابِ التعجبِ .

#### المبحث الثاني : الوجوب النحوي في المنصوبات :

##### ● المفعول به :

يُعرَّفُ المفعولُ بهِ بِأَنَّهُ (( الذي يقعُ عليه فعلُ الفاعلِ ... وهو الفارقُ بينَ المتعدي من  
الأفعالِ وغير المتعدي ، ويكون واحداً فصاعداً الى الثلاثة ... ويجيء منصوباً بعامِلٍ مُضمِرٍ  
مستعملٍ إظهاره ، أو لازمٍ إضماره المنصوب بالمستعملِ إظهاره )) (53) .

ويعرِّفه ابنُ الصائغِ (( كلَّ اسمٍ اتصلَ بهِ تعدي الفعلِ فنصبه فهو ما انتصبَ بعدَ  
تمامِ الكلامِ إيجاباً أو نفيًا )) (54) .

##### ● تقديم المفعول بهِ وجوباً :

قال تبارك وتعالى : ﴿ وَرَبِّكَ فَكْبِّرْ ﴾ [ المدثر : 3 ] ، ذهب ابن هشام في هذا  
الشاهد القرآني بقوله : (( تقدم المفعول بهِ على عامله " كبر " ؛ لوقوع العاملِ بعدَ الفاءِ ،  
وحكمُ تقدمِ المفعولِ هنا الوجوبُ ؛ ولا بد من تقدير " أما " في الآية ؛ لأن المعنى : وأما ربك  
فكبر )) (55) .

وذكره ابن عقيل وقال : ((يجبُ تقديم المفعول بهِ على الفعلِ العاملِ فيهِ وذلكُ أن يكون العامل في المفعول واقعاً في جوابِ "أما" وليسَ معناً ما يفصلُ بين "أما" والفعل من معمولاته سوى هذا المفعول ، سواء كانت "أما" مذكورة نحو قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ [الضحى : 9 ، 10] أم كانت مقدرة نحو قوله سبحانه ﴿ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴾ ، و ذكرَ موضعاً آخرَ في وجوبِ تقديمِ المفعول بهِ وذلكُ أن يكونَ المفعولُ بهِ ضميراً منفصلاً نحو قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة : 5] . ((56)

وقال خالد الأزهري: (( يجبُ تقدم المفعولِ على عاملِهِ وذلك عندما يقع عامله بعد الفاء الجزائية في جواب "أما" ظاهرة أو مقدرة ، فالمقدرة نحو قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴾ فتقديرُهُ : أما ربك فكبر ، والظاهرة نحو قوله عز وجل : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ ، وإنما وجبَ تقديمِ المفعول فيهما حذاراً من إن تلي الفاء "أما" الملقوطة أو المقدرة ففصلَ بينهما بالمفعول)) (57) .

فالمفعول هنا تقدم وهو "اليتيم" على الفعل وهو "تقهر" وحكمُ هذا التقديم الوجوبُ ، ليكون فاصلاً بينَ أما والفعل ، لأنَّ الفعلَ وخاصة المقرون بفاء الجزاء لا يلي "أما" (58) .  
وذهب السمين الحلبي الى أنَّ تقديمِ المفعول للاختصاصِ أو للاهتمامِ بهِ في قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴾ (59) .

ففي هذين الشاهدين وجب تقديم المفعول بهِ على الفاعل ، وذلك عندما يقع عامله بعد الفاء الجزائية في جواب "أما" ظاهرة أو مقدرة .

#### • وجوب نصب المفعول به :

قال تعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : 30] ذهب ابن هشام الى أن عمل اسم الفاعل "جاعل" عمل فعله ، فيجب نصب المفعول "خليفة" ، وحكمُ هذا الأعمالِ النصبُ ، لتعذرِ الإضافةِ بالفصلِ بالجارِ والمجرورِ (60) ، وذكره الزجاج ولم يحكم عليه بالوجوب (61) .

وذكره المرادي وقال : ((فلو فصل تعين النصب في "خليفة" (62) ، وذكره ابن عطية وقال : "جاعل" في هذه الآية الكريمة بمعنى خالق ، ويقضي بذلك تعديها الى مفعول واحد)) (63)

وأشار الزمخشري وقال: "جاعل" من جعل الذي له مفعولان دخل على المتبدأ والخبر وهما قوله "في الأرض خليفة" فكانا مفعوليه، ومعناه مُصَيَّرٌ في الأرض خليفة<sup>(64)</sup>، وتابعه الرازي<sup>(65)</sup>.

وكذلك ذكر الأشموني هذا الشاهد القرآني وحكم عليه بوجوب النصب في "خليفة"<sup>(66)</sup>، وإلى ذلك ذهب أيضاً خالد الأزهري وقال بوجوب النصب لتعذر الإضافة بالفصل بالتالي<sup>(67)</sup>.

وذهب أبو حيان إلى أن: "جاعل" هنا فيه قولان: أحدهما أنه بمعنى الخلق فيتعدى إلى واحد، والثاني: بمعنى التصيير فيتعدى إلى اثنين، والثاني هو "في الأرض" أي: مُصَيَّرٌ في الأرض خليفة، ولم يذكر الزمخشري غيره، وكلا القولين سائغ، إلا أن الأول عندي أجود؛ لأنهم قالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها؟<sup>(68)</sup>.

وذكره السمين الحلبي وقال: "جاعل" بمعنى مُصَيَّرٌ، فيكون "خليفة" هو المفعول الأول، و"في الأرض" هو الثاني قُدِّمَ عليه<sup>(69)</sup>.

وذهب سراج الدين النعماني بقوله: ((هذه الجملة معمول القول، فهي في محل نصب))<sup>(70)</sup>، وذكره القرطبي ولم يحكم عليه بالوجوب<sup>(71)</sup>.

فالراجح في ذلك نصب المفعول به وجوباً؛ لتعذر الإضافة بالفصل بالجار والمجرور.

#### المبحث الثالث: الوجوب النحوي في المجرورات

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: 73]، أشار الزجاج إلى أن معناه: ((أنهم قالوا الله أحد ثلاثة آلهة، أو واحد من ثلاثة آلهة، ولا يجوز في ثلاثة إلا الجر، لأن المعنى أحد ثلاثة))<sup>(72)</sup>.

ذكره سيويه في باب ذكر الاسم الذي به تبين العدة فقال: ((كم هي مع تمامها الذي هو من ذلك اللفظ فبناء الاثنين وما بعده إلى العشرة فاعل، وهو مضاف إلى الاسم الذي به يبين

العدد، وذلك قولك: ثاني اثنين، قال الله عز وجل: ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ﴾ [التوبة: 40]، و﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: 73] وكذلك ما بعد هذا إلى العشرة))<sup>(73)</sup>.

وتابعه المبرد وذكره في باب اشتقاقك للعدد اسم الفاعل كقولك هذا ثاني اثنين وثالث ثلاثة ورابع أربعة، فلا يجوز النصب بها لأن المعنى هذا أحد اثنين وأحد ثلاثة، وأحد أربعة<sup>(74)</sup>، وتابعه ابن

السراج<sup>(75)</sup>. ومما ((قاله سيويه: أن يكون الأول من لفظ الثاني على معنى أنه تمامه وبعضه، وهو

قولك: ثاني اثنين، وثالث ثلاثة، وعاشر عشرة، ولا ينون هذا فينصب ما بعده فيقال: ثالث ثلاثة لأن ثالثاً في هذا ليس يجري مجرى الفعل فيصير بمنزلة قولك: ضارب زيداً، وإنما هو بعض ثلاثة، وأنت

لا تقول بعض ثلاثة ، وقد اجتمع النحويون على ذلك إلا ما ذكره أبو الحسن بن كيسان عن أبي العباس ثعلب أنه أجاز ذلك .

قال أبو الحسن : قلت له إذا أجزت ذلك فقد أجرته مجرى الفعل فهل يجوز أن تقول : ثلثت ثلاثة قال : نعم ، على معنى أتممت ثلاثة ، والمعروف قول الجمهور ((<sup>76</sup>)).

وقد أشار الفراء إلى الشاهد بقوله : (( يكون مضافاً ، ولا يجوز التنوين في " ثالث " فتنصب الثلاثة )) (<sup>77</sup>). وذكره ابن عطية وقال : (( وقوله تعالى : ﴿ تَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ لا يجوز فيه إلا الإضافة وخفض " ثلاثة " ، لأن المعنى أحد ثلاثة )) (<sup>78</sup>). وقال ابن مالك : فالترمت إضافته أي الفاعل كما التزمت إضافة ما هو مشتق منه (<sup>79</sup>) ، فيجب إضافته عند الجمهور .. ، وإنما لم ينصب لأنه ليس في معنى ما يعمل ولا مفعلاً على فعل فالترمت إضافته لكونه واحداً من العدد كما يلتزم إضافة البعض ... وهذا مذهب الجمهور ، وذهب الأخفش و الكسائي و قطرب و ثعلب إلى جواز إعماله فتقول ثان اثنين وثالث ثلاثة (<sup>80</sup>) .

وذهب ابن هشام إلى وجوب الجر ، وزعم الأخفش وقطرب و الكسائي و ثعلب أنه يجوز الجر والنصب ، وزعم الناظم أن ذلك جائز في " ثان " فقط (<sup>81</sup>). وذهب الأزهري إلى أن : ((خامس خمسة أي : بعض جماعة منحصرة في خمسة أي : واحد من خمسة لا زائد عليها ، ويجب حينئذ إضافته إلى أصله ؛ كما مثل ؛ كما يجب إضافة البعض إلى كله ... ، قال تعالى : ﴿ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ ﴾ [ التوبة : 40 ] ، ف : " ثاني " حال من الهاء في " أخرجه " ، واثنين مضاف إليهما ، وقال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ ، ف " ثالث " خبر أن " و " ثلاثة " مضاف إليه ، وزعم الأخفش وقطرب من البصريين ، و الكسائي و ثعلب من الكوفيين ، أنه يجوز إضافة الأول وهو الفرع إلى الثاني وهو النصب ، ونصبه إيّاه ، فعلى هذا يجوز : ثالث ثلاثة ، بجر ثلاثة ونصبها ، كما يجوز في : " ضارب زيد " جر زيد ونصبه )) (<sup>82</sup>) ، وتابعهم السيوطي (<sup>83</sup>) . وتابعه العكبري بقوله في " ثالث ثلاثة " : (( ولا يجوز في مثل هذا إلا الإضافة )) (<sup>84</sup>) ، وذكره الزركشي بقوله : ( وليس فيه إلا الإضافة خلافاً لثعلب فإنه أجاز )) (<sup>85</sup>) .

وقال السمين الحلبي : (( معناه : أحد الثلاثة ، ولذلك منع الجمهور أن ينصب ما بعده ، لا تقول : ثالث ثلاثة ولا رابع أربعة ، قالوا : لأنه اسم فاعل ويعمل عمل فعله ، وهنا لا يقع موقعه فعل إذ لا يقال : ربعت الأربعة ولا ثلثت الثلاثة ... وأجاز هذا ثعلب وردّه عليه الجمهور )) (<sup>86</sup>) ، وتابعه سراج الدين النعماني (<sup>87</sup>) .

القول الراجح في هذا هو الجر في " ثلاثة " وجوباً وخفضاً " ثلاثة " ، لأن المعنى أحد ثلاثة ، وهذا قول أكثر النحويين أيضاً .

### الخاتمة

1. اتضح من البحث أنّ مسألة تقديم المبتدأ على الخبر وجوباً في قوله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ وقوله : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ ﴾ ، لم يحكم عليها سيوييه ، ولا المبرّد بالوجوب ، وحكم خالد الأزهري بالوجوب ، ومنع ابن مالك تقديم الخبر على المبتدأ ، وتابع خالد الأزهري السيوطي ، ومن العلماء من ذكر هذه الشواهد القرآنية إلا أنّهم لم يحكموا عليه بالوجوب .
2. ظهر من البحث أنّ مسألة تقديم الخبر على المبتدأ وجوباً في قوله تعالى : ﴿ أَمْرًا عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ لم يحكم سيوييه ، والمبرّد، والفرّاء بالوجوب، وحكم ابن هشام بالوجوب ، و يجب تقديم الخبر على المبتدأ في قوله تعالى : ﴿ وَعَايَةُ لَهُمْ أَنَّ ﴾ لأنّ المبتدأ اذا كان أنّ وصلتها وجب تأخره وجوّز ذلك العكبري ، وتابعه الزركشي .
3. تبين من خلال البحث أنّ مسألة تقديم المفعول به وجوباً في قوله تعالى : ﴿ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ ﴾ ؛ لوقوع العامل بعد الفاء ، فابن هشام حكم بالوجوب ، وتابعه ابن عقيل و خالد الأزهري ، ولم يحكم السمين الحلبي بالوجوب ، ويجب التقديم إذا كان مما له الصدارة في الكلام كقوله تعالى : ﴿ فَأَيَّ آيَاتِ اللَّهِ تُكْفِرُونَ ﴾ حكم خالد الأزهري بالوجوب وتابعه السمين الحلبي ، وسراج الدين النعماني فقط .
- 4 . اتضح من البحث أنّ قوله تعالى : ﴿ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْرَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ﴾ وجب نصب المستثنى هنا لأنّ الثاني ليس من نوع الأول فيبدل منه فتنبه بأصل الاستثناء هذا قول المبرّد وقبله سيوييه اختار فيه النصب ، وأجاز الفرّاء الرفع على اتباع المعنى ، وتابعه النحاس ، ولم يحكم الأخفش ، والزمخشري ، ومكي ، وابو حسن القيرواني ، والعكبري بالوجوب ، وحكم ابن مالك بالوجوب ، وتابعه ابن هشام ، والمرادي ، والأزهري ، ، والأشموني والسيوطي .
5. تبين من البحث أنّ قوله تعالى : ﴿ تَمَتَّعُوا حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ وقوله : ﴿ سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ لا يكون في "حين" و "مطلع" إلا الخفض ، و لا تكون "حتى" ناصبة وهذا قول الزجاج فلم يحكم بوجوب جر ما بعدها ، ولم يحكم الرماني وابن مالك بالوجوب ، وحكم المرادي ، والأزهري ، والسيوطي بوجوب الجر .

## ثبت المصادر والمراجع

1. الإتيقان في علوم القرآن ، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق : مركز الدراسات القرآنية ، مجمع الملك فهد ، السعودية ، ط1 ، (د.ت) .
2. الأصول في النحو ، أبو بكر مُجَدِّد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت 316هـ) ، تحقيق : عبد الحسين الفتلي : مؤسسة الرسالة، لبنان ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
3. إعراب القرآن ، أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن مُجَدِّد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: 338هـ) ، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم ، منشورات مُجَدِّد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط1، 1421 هـ .
4. إعراب القرآن ، علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن نور الدين جامع العلوم الأصفهاني الباقولي (ت نحو 543هـ) ، تحقيق ودراسة: إبراهيم الإبياري ، دارالكتاب المصري - القاهرة ودارالكتب اللبنانية - بيروت - القاهرة / بيروت ، ط4، 1420 هـ .
5. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين ، عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت 577هـ) ، المكتبة العصرية ، ط1 ، 1424هـ-2003م .
6. أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن مُجَدِّد الشيرازي البيضاوي (ت 685هـ) ، تحقيق : مُجَدِّد عبد الرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط1 ، 1418 هـ .
7. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو مُجَدِّد، جمال الدين، ابن هشام (ت 761هـ) ، دار الجيل - بيروت ، ط5 ، 1979 .
8. البحر المحيط في التفسير ، أبو حيان مُجَدِّد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت 745هـ) ، تحقيق : صدقي مُجَدِّد جميل ، دار الفكر - بيروت ، 1420هـ ، (د.ط) .
9. البرهان في علوم القرآن ، أبو عبد الله بدر الدين مُجَدِّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ) ، تحقيق : مُجَدِّد أبو الفضل إبراهيم ، ط1 ، 1376 هـ - 1957 م ، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه ، (ثم صَوَّرته دار المعرفة، بيروت، لبنان - وبنفس ترقيم الصفحات)
10. التبيان في اعراب القرآن ، مُجَدِّد علي البجاوي ، مطبعة عيسى البابلي الحلبي ، ط1 ، القاهرة ، 1976 م .

11. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك ، أبو مُجَدِّ بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت 749هـ) ، شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان ، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر ، دار الفكر العربي ، ط1 ، 1428هـ - 2008م .
12. الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله مُجَدِّ بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت 671 هـ) ، تحقيق ، هشام سمير البخاري ، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ، 1423 هـ ، 2003 م .
13. الخصائص ، أبي الفتح عثمان بن جني ، تحقيق : مُجَدِّ علي النجار ، عالم الكتب ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
14. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت 756هـ) ، تحقيق : الدكتور أحمد مُجَدِّ الخراط ، دار القلم، دمشق ، (د.ط) ، (د.ت) .
15. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت 769هـ) ، تحقيق : مُجَدِّ محيي الدين عبد الحميد ، دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة السحار وشركاه ، ط20 ، 1400 هـ - 1980 م .
16. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، علي بن مُجَدِّ بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأشموني الشافعي (ت 900هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان ، ط1 ، 1419هـ- 1998م .
17. شرح التسهيل : جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت 672هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد الرحمن السيد والدكتور محمد البدوي المختون ، هجر للنشر والتوزيع ، مصر ، ط1 ، 1410هـ ، 1990م .
18. شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو ، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن مُجَدِّ الجرجاوي الأزهرى، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (المتوفى: 905هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان ، ط1 ، 1421هـ- 2000م .
19. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب ، شمس الدين مُجَدِّ بن عبد المنعم بن مُجَدِّ الجوجري القاهري الشافعي (المتوفى: 889هـ) ، تحقيق : نواف بن جزاء الحارثي ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق) ، ط1 ، 1423هـ/ 2004م .



20. شرح الكافية الشافية ، مُجَّد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين (ت 672هـ) ، تحقيق : عبد المنعم أحمد هريدي ، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة ، ط1 ، (د.ت) .
21. شرح قطر الندى وبل الصدى ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو مُجَّد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: 761هـ) ، تحقيق : مُجَّد محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة ، ط11 ، 1383 .
22. الكتاب ، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيويوه (ت 180هـ) ، تحقيق : عبد السلام مُجَّد هارون ، مكتبة الخارجي ، القاهرة ، ط3، 1408 هـ - 1988م .
23. كتاب العدد في اللغة ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (المتوفى: 458هـ) ، تحقيق : عبد الله بن الحسين الناصر / عدنان بن مُجَّد الظاهر ، ط1 ، 1413هـ 1993م .
24. كتاب العدد في اللغة ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (المتوفى: 458هـ) ، تحقيق : عبد الله بن الحسين الناصر / عدنان بن مُجَّد الظاهر ، ط1 ، 1413هـ 1993م .
25. اللامات ، عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (ت 337هـ) ، تحقيق : مازن المبارك ، دار الفكر - دمشق ، ط2 ، 1405هـ 1985م .
26. اللباب في علل البناء والإعراب ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (ت 616هـ) ، تحقيق : د. عبد الإله النبهان ، دار الفكر - دمشق ، ط1 ، 1416هـ 1995م .
27. اللباب في علوم الكتاب ، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: 775هـ) ، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي مُجَّد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1419 هـ -1998م .
28. اللوحة في شرح الملحة ، مُجَّد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (ت 720هـ) ، تحقيق : إبراهيم بن سالم الساعدي ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط1 ، 1424هـ /2004م
29. اللمع في العربية ، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلبي (المتوفى: 392هـ) ، تحقيق : فائز فارس ، دار الكتب الثقافية - الكويت ، (د.ط) ، (د.ت) .
30. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، أبو مُجَّد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: 542هـ) ، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي مُجَّد ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط1 ، 1422هـ .

31. مشكل إعراب القرآن ، أبو مُجَدِّ مكي بن أبي طالب حَمَّوش بن مُجَدِّ بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت 437هـ) ، تحقيق : د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط2 ، 1405 .
32. معاني القرآن ، أبو الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (ت 215هـ) ، الدكتور هدى محمود قراة ، مكتبة الخارجي، القاهرة ، ط1 ، 1411 هـ - 1990 م .
33. معاني القرآن ، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمين الفراء (ت 207هـ) ، تحقيق : أحمد يوسف النجاتين و مُجَدِّ علي النجار و عبد الفتاح إسماعيل الشلبي ، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر ، ط1 ، (د.ت) .
34. مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو مُجَدِّ، جمال الدين، ابن هشام (ت 761هـ) ، تحقيق : د. مازن المبارك و مُجَدِّ علي حمد الله ، دار الفكر - دمشق ، ط6 ، 1985م .
35. مفاتيح الغيب ، أبو عبد الله مُجَدِّ بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت 606هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط3 ، 1420 هـ .
36. المفصل في صنعة الإعراب ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت 538هـ) ، تحقيق : د. علي بو ملحم ، مكتبة الهلال - بيروت ، ط1 ، 1993 .
37. المقتضب ، مُجَدِّ بن يزيد بن عبد الأكبر الثمال الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (المتوفى: 285هـ) ، تحقيق : مُجَدِّ عبد الخالق عظيمة ، عالم الكتب. - بيروت . (د.ط) ، (د.ت) .
38. نتائج الفكر في النحو للسهيلي ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (ت 581هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط1 ، 1412-1992م .
37. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ) ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي ، المكتبة التوفيقية - مصر ، (د.ط) ، (د.ت) .

## الهوامش

- (1) أوضح المسالك : 1 / 209 .
- (2) ينظر : شرح التصريح : 1 / 213 ، 215 .
- (3) شرح التسهيل : 1 / 298 .
- (4) ينظر: همع الهوامع : 1 / 384 – 386 .
- (5) ينظر : الدر المصون : 3 / 245 ، وينظر : اللباب : 5 / 313 .
- (6) معاني القرآن : 1 / 221 .
- (7) إعراب القرآن : 1 / 164 .
- (8) تفسير البيضاوي : 1 / 77 .
- (9) معاني القرآن للفراء : 1 / 39 .
- (10) ينظر : شرح قطر الندى : 1 / 125 – 126 .
- (11) ينظر : الكتاب : 2 / 373 .
- (12) ينظر : اللامات : 1 / 129 .
- (13) شرح الكافية الشافية : 3 / 1650 .
- (14) ينظر : توضيح المقاصد : 1 / 487 .
- (15) ينظر : نفسه : 1 / 290 .
- (16) ينظر : مغني اللبيب : 1 / 702 .
- (17) شرح التصريح : 2 / 431 .
- (18) البرهان في علوم القرآن : 3 / 141 .
- (19) المصدر نفسه : 4 / 376 .
- (20) ينظر : شرح الأشموني : 1 / 205 – 206 .
- (21) ينظر : شرح قطر الندى : 1 / 125 – 126 .
- (22) ينظر : اللباب في علوم الكتاب : 16 / 461 .
- (23) المقتضب : 2 / 221 – 222 .
- (24) ينظر : الكتاب : 1 / 331 .
- (25) ينظر : اللامات : 1 / 125 .
- (26) اللباب في علل البناء والإعراب : 1 / 464 – 465 .
- (27) إعراب القرآن للنحاس : 5 / 108 .

- (28) مشكل إعراب القرآن : 2 / 667 .
- (29) المصدر نفسه : 2 / 805 .
- (30) ينظر : معاني القرآن : 1 / 125 – 126 .
- (31) ينظر : المفصل في صنعة الإعراب : 1 / 38 .
- (32) الخصائص : 1 / 295 .
- (33) ينظر : الأصول في النحو : 2 / 238 .
- (34) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 1 / 56 ، 59 .
- (35) نتائج الفكر في النحو : 1 / 133 .
- (36) ينظر : أوضح المسالك : 2 / 109 .
- (37) مغني اللبيب : 1 / 639 .
- (38) ينظر : شرح شذور الذهب : 1 / 284 .
- (39) ينظر : شرح التصريح على التوضيح : 1 / 415 .
- (40) ينظر : إعراب القرآن : الباقي : 2 / 676 .
- (41) الدر المصون : 2 / 96 .
- (42) ينظر : أوضح المسالك : 2 / 78 - 79 .
- (43) المقتضب : 4 / 183 .
- (44) الأصول في النحو : 1 / 51 .
- (45) الخصائص : 2 / 303 .
- (46) شرح الكافية الشافية : 2 / 1079 .
- (47) توضيح المقاصد : 2 / 889 ، 890 .
- (48) الدر المصون : 7 / 602 .
- (49) شرح ابن عقيل : 2 / 75 .
- (50) شرح الاشموني : 2 / 267 .
- (51) شرح التصريح : 1 / 399 .
- (52) ينظر : الإتقان في علوم القرآن : 2 / 217 .
- (53) المفصل : 1 / 58 .
- (54) الملححة في شرح الملححة : 1 / 321 .
- (55) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : 2 / 116 .
- (56) ينظر شرح ابن عقيل : 2 / 97 .
- (57) ينظر : شرح التصريح : 1 / 418 .
- (58) ينظر : نفسه : 1 / 285 .

- (59) الدرّ المصون : 10 / 534 .
- (60) ينظر : أوضح المسالك : 3 / 193 . 194 .
- (61) معاني القرآن وعرابه : 1 / 108 .
- (62) ينظر : توضيح المقاصد : 2 / 859 .
- (63) ينظر : المحرر الوجيز : 1 / 102 .
- (64) ينظر : الكشّاف : 1 / 153 .
- (65) مفاتيح الغيب = تفسير الرازي : 2 / 388 .
- (66) ينظر : شرح الأشموني : 2 / 227 .
- (67) ينظر : شرح التصريح : 2 / 19 .
- (68) ينظر : البحر المحيط : 1 / 226 .
- (69) ينظر : الدر المصون : 1 / 235 .
- (70) اللباب في علوم الكتاب : 1 / 499 .
- (71) الجامع لأحكام القرآن : 1 / 263 .
- (72) معاني القرآن وعرابه : 2 / 196 .
- (73) الكتاب : 3 / 559 .
- (74) ينظر : المقتضب : 2 / 182 .
- (75) ينظر : الأصول في النحو : 2 / 426 .
- (76) العدد في اللغة : ابن سيده : 1 / 39 ، 40 .
- (77) معاني القرآن : 1 / 317 .
- (78) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : 2 / 259 .
- (79) ينظر : شرح الكافية الشافية : 3 / 1685 .
- (80) توضيح المقاصد : 3 / 1331 .
- (81) ينظر : أوضح المسالك : 4 / 262 .
- (82) شرح التصريح : 2 / 466 .
- (83) ينظر : همع الهوامع : 3 / 261 .
- (84) التبيان في إعراب القرآن : 1 / 453 .
- (85) البرهان : 4 / 117 .
- (86) الدر المصون : 4 / 373 ، 374 .
- (87) ينظر : اللباب في علوم الكتاب : 7 / 459 .